

تعليمات رقم (٢) لسنة ١٩٩٨
بشأن إجراءات نقل تبعية العاملين
بالشركة المصرية للاتصالات
من القطاع الحكومي إلى القطاع الخاص

بتاريخ ١٩٩٨/٣/٢٦ صدر القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٩٨ الذى يقضى بتحويل الهيئة القومية للاتصالات إلى شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ تحت مسمى «الشركة المصرية للاتصالات». وهو ما يستتبع نقل تبعية العاملين بهذه الشركة من نطاق القطاع الحكومى إلى نطاق القطاع الخاص وذلك بمراعاة ما يلى :

أولا - إجراءات الإشتراك :

١ - الرقم التأميني للمنشأة :

أ - على المكتب المختص إعداد نموذج تسجيل منشأة قطاع خاص وفقا للبيانات التالية. مع مراعاة تخصيص رقم منشأة واحد لجميع فروع الشركة مجتمعة على مستوى المحافظة :

اسم المنشأة	الشركة المصرية للاتصالات / المحافظة
الرقم التأميني للمدير المسئول	(يستوفى من الشركة)
رقم المركز الرئيسى للشركة	١٤٢٢٩١٤
الكيان القانوني	١٥ (شركة مساهمة)
نوع النشاط	٧٢٠٠٠٢ (خدمات التليفون والتلغراف اللاسلكي)
طبيعة النشاط	١
مستند بدء النشاط	٤ (أخرى)
تاريخ بدء النشاط	١٩٩٨/٤/١

ب - تحديد الممثل القانوني للمنشأة واستيفاء نموذج توقيع خاص به مع بيان رقمه التأميني.

٢ - تسجيل بيانات الرصيد الافتتاحي :

أ - يراعى تسجيل الرصيد بقيمة (صفر)

ب - يتم قبول أية سدادات ترد للمكتب المختص اعتبارا من ١٩٩٨/٤/١ وتسجل فورا .

٣ - تحميل بيانات العمال من واقع الاستثمار رقم «٢» :

أ - الحصول على استثمار رقم ٢ للمؤمن عليهم الموجودين فى تاريخ التحويل إلى شركة مساهمة

اعتبارا من ١٩٩٨/٤/١ متضمنة جميع البيانات لجميع العمال التابعين لكل فرع من فروع الشركة شاملة

البيانات التالية الخاصة بالعامل .

- الرقم التأمينى .

- الاسم .

- المهنة .

- الأجر الأساسى فى ١/٤/١٩٩٨ .

- الأجر المتغير فى ١/٤/١٩٩٨ (متوسط سنة سابقة من ١/١/١٩٩٧ حتى ٣١/١٢/١٩٩٧).

مع مراعاة :

● تاريخ الالتحاق ثابت لجميع العاملين وهو ١/٤/١٩٩٨ .

● عدم التقيد بأن تكون الاستمارة رقم (٢) على النموذج المعد بمعرفة الصندوق، وقبول بيانات الاستمارة إذا كانت مستوفاه على الطباعة التى تعدها الشركة على الحاسب الآلى الخاص بها وفقا لتعليمات الصندوق رقم (٧) لسنة ١٩٩٧ .

ب - يتم قبول وتوريد الاستمارات رقم ٢ التى ترد أولا بأول دون التقيد بورودها دفعة واحدة على أن ينتهى تقديمها بالكامل للهيئة فى موعد أقصاه ١٥/٦/١٩٩٨ .

ج - تسجيل بيانات الاستمارة رقم (٢) بوظيفة البيانات التاريخية مدة حالية .

د - فى نهاية كل شهر اعتبارا من تاريخ بدء الاشتراك إبريل ١٩٩٨ وحتى الشهر الذى يتم فيه الانتهاء من تسجيل كافة العمالة الواردة باستمارة رقم (٢). يتم اتخاذ مايلى :

- حساب قيمة الربط الشهرى المستحق من واقع الأجر الواردة باستمارة رقم (٣) المرفقة بالشيك .

- إعداد قيد يومية بالإضافة بقيمة الفرق بين الربط الشهرى المستحق وقيمة الربط الوارد بيومية

الاشتراكات الآلية (يسجل هذا القيد بالحاسب الآلى ولا يسجل بالسجلات المالية) وفى حالة وجود

معاشات منصرفه بمعرفة الشركة تم بشأنها إجراء مقاصة مع الاشتراكات الشهرية بالاستمارة رقم ٣

يتم إعداد قيد بالخصم من حساب / ٢٦٥١ التعويضات والمعاشات المستحقة إلى حساب العملاء / ١٦

بقيمة هذه المعاشات ويسجل بالحاسب الآلى (تسوية بالخصم).

هـ - يتم إستيفاء كشوف بأسماء العاملين بالشركة الموجودين بالخدمة فى ١/٤/١٩٩٨ وحاصلين على

أجازات أيا كان نوعها أو فى التجنيد (غير قائمين بالعمل فى هذا التاريخ). وذلك لتسجيل بياناتهم على

الحاسب (مع مراعاة عدم إدراجهم ضمن كشوف استمارة رقم (٢) المشار إليها فى البند أ).

٤ - تسجيل استقطاعات الأقساط :

يتم الاتصال بالشركة للحصول على كشوف الاستقطاعات تشمل :

- الرقم التأمينى .

- اسم المؤمن عليه .

- بيان الأقساط (مدة سابقة - استبدال - اجازة)

- تاريخ بداية التقسيط .

- طريقة الأداء (٥ ، ١٠ ، ١٥ سنة أو حتى سن الستين) .

- تحديد القسط الشهري - وقيمة الرصيد الباقي المستحق في أول الشهر الذي تم فيه اعداد البيان على أن يتم التسجيل خلال ذات الشهر ويعدل الرصيد إذا تأخر التسجيل عن ذلك إلى رصيد أول الشهر الذي سيتم فيه التسجيل .

- جملة الأقساط المؤجلة في حالة وجودها .

٥ - تسوية حساب الاشتراكات بين الشركة وصندوق التأمين على العاملين بالقطاع الحكومي حتى ١٩٩٨/٣/٣١ على أن يتم الحساب مع الصندوق اعتبارا من ١٩٩٨/٤/١ .

٦ - تقوم الشركة بسداد اشتراكات تأمين إصابات العمل بواقع ٣٪ ويمكن تخفيض هذه النسبة إلى ٢٪ مقابل تحمل الشركة لتعويض الأجر ومصارييف الانتقال إذا ما طلبت الشركة ذلك .
أما بالنسبة لتأمين المرض فتقوم الشركة بسداد الاشتراكات بنسبة ٥٪ على أن يتم تخفيضها إذا ما طلبت الشركة ذلك بعد موافقة الهيئة العامة للتأمين الصحي .

٧ - بالنسبة لاستيفاء مدد الخدمة الحكومية لحالات ترك الخدمة لبلوغ السن :

تم الاتفاق على حصر حالات الخروج اعتبارا من ١٩٩٨/٤/١ حتى ١٩٩٨/١٢/٣١ على أن يتم :

- تجهيز الملفات واعتمادها من منطقة التأمين والمعاشات للعاملين بالقطاع الحكومي المختصة طبقا لتعليمات الصندوق الحكومي .

- استيفاء صحيفة البيانات الأساسية من منطقة التأمين والمعاشات للعاملين بالقطاع الحكومي .

- ارسال الملف بعد استيفاء واعتماده إلى مكتب التأمينات المختص .

٨ - التأمين على العمالة المؤقتة بعقود تزيد عن الشهر :

يتم الآتي بالنسبة لهذه العمالة :

أ - خضوعهم لجميع أنواع التأمين فيما عدا تأمين البطالة .

ب - إدراجهم باستمارة رقم ٢ منفصلة .

ج - انتفاعهم بجميع المزايا بما فيها العلاوات الخاصة عن الأجر الأساسى والمتغير .

ثانيا - اتفاق شراء مدة فى المكافأة والأجر المتغير عند استحقاق المعاش :

سبق توقيع اتفاق بين هيئة الاتصالات السلكية واللاسلكية وصندوق التأمين على العاملين بالقطاع الحكومي بشأن شراء مدة مكملة فى نظام المكافأة والأجر المتغير عند استحقاق معاش الشيخوخة أو العجز المنهى للخدمة أو الوفاة. وحفاظا على الحقوق المكتسبة للعاملين بالشركة يستمر العمل بهذا النظام تنفيذا لأحكام المادة ١١ من القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٩٨ والتي تقضى باحتفاظ العاملين بأى مزايا نقدية

أو عينية كانوا يحصلون عليها. وفي هذا الشأن يراعى ما يلى :

أ - شراء مدة فى الأجر المتغير والمكافأة وفقا للمادة ٣٤ من القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بما لايجاوز مدة الاشتراك الفعلية عن الأجر الأساسى باعتبار تاريخ الشراء هو تاريخ نهاية الخدمة وتحسب تكلفتها دفعة واحدة .

ب - تسجيل هذه المدد كمدد مشتراه على الحاسب .

ج - تحميل قيمة تكلفة شراء المدة الموضحة بالبند (أ) على حساب ١٧٢١١٣٣ (جارى المركز الرئيسى - تكلفة شراء مدد الشركة المصرية للاتصالات) .

د - فى نهاية كل شهر على المكتب تجميع صور القيود الخاصة بهذا الحساب وختمها وتصليمها مع مندوب إلى مكتب قطاع عام وسط القاهرة مقابل الحصول على تأشيرة بالاستلام .

هـ - على المنطقة الحصول على تأشيرة بمطابقة حساب ١٧٢١١٣٣ (جارى المركز الرئيسى تكلفة شراء مدد الشركة المصرية للاتصالات) من مكتب قطاع عام وسط القاهرة على ميزان مراجعة المدة قبل تسليمها إلى الإدارة المالية للفروع .

ثالثا - تاريخ ضم العلاوات (الخاصة والدورية وغيرها) :

- حيث أن الشركة أصبحت اعتبارا من ١/٤/١٩٩٨ من وحدات القطاع الخاص ويسرى فى شأنها الاحكام الخاصة بهذا القطاع فيراعى ما يلى :

أ - ضرورة إصدار قرار من رئيس الشركة يتضمن منح العلاوات الخاصة من ١٩٨٧ إلى ١٩٩٧ لمن يعين اعتبارا من ١/٤/١٩٩٨ .

ب - بالنسبة للعلاوات الخاصة اللاحقة على تاريخ الانتقال للقطاع الخاص يتم تطبيق ماهو مقرر بالنسبة للقطاع الخاص.

ج - يتم تعديل الأجر الأساسية والمتغيرة فى ١/٧ سنويا بقيمة العلاوة الخاصة التى يتم ضمها من الأجر المتغير إلى الأجر الأساسى وإضافة قيمة العلاوة الخاصة عن السنة الحالية إلى الأجر المتغير فى حالة تقريرها .

د - بالنسبة للعلاوة الدورية أو أى علاوات أخرى تمنح للعامل بصفة خاصة يتم إضافتها فقط فى يناير من كل سنة .

رابعا - صرف الحقوق التأمينية :

- يتم استيفاء ومراجعة مستندات الملف التأمينى للمؤمن عليه طبقا لقرار وزير التأمينات رقم ٢١٤ لسنة ١٩٧٧ مع مراعاة استيفاء مستندات المدة الحكومية شاملة صحيفة البيانات الأساسية معتمدة من منطقة التأمين والمعاشات للعاملين بالقطاع الحكومى المختصة .

على أن يقوم المكتب بتسوية مستحقاته عن كامل مدد الاشتراك حتى تاريخ انتهاء خدمته وإعداد نموذج

القيمة الرأسمالية (النموذج رقم ٣) طبقاً للتعليمات رقم ١١ لسنة ١٩٨٩ ويرسل إلى إدارة ضم مدد الخدمة السابقة بالمركز الرئيسي .

- سيتم إضافة مميز العلاوات الخاصة عن السنوات من ١٩٨٧ إلى ١٩٩٧ للمنشأة وفروعها بجميع المحافظات عن طريق المركز الرئيسي للصندوق .

خامساً - التعليمات رقم ١٠ لسنة ١٩٩٥ ، ٨ لسنة ١٩٩٧ مكملة لهذه التعليمات فيما لم ينص عليه بهذه التعليمات .

سادساً - يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ صدورها وعلى الأجهزة الإدارية المختصة اتخاذ اجراءات النشر والتنفيذ.

رئيس الصندوق

(محمد ابراهيم حنفى)

تحريراً فى ١/٦/١٩٩٨